مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

انتخابات برلمان اقليم كردستان: تأجيل المؤجلة وترحيل المعضلة

عبد العزيز عليوي العيساوي

سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقلٌّ، غيرُ ربحيّ، مقرُّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حولَ قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلول عمليَّة جليَّة لقضايا معقدة تهمُّ الحقليْنِ السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعبِّر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنَّما تعبِّر عن رأي كتابِها.

حقوق النشر محفوظة © 2024

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org

Since 2014

انتخابات برلمان اقليم كردستان: تأجيل المؤجلة وترحيل المعضلة

عبد العزيز عليوي العيساوي*

مقدمة

يعتقد البعض أن تأجيل انتخابات برلمان اقليم كردستان التي كان مقررا لها ان تجري في حزيران 2024 يمثل الحل الانسب للجدل السياسي المتصاعد بين عدد من قوى الاقليم الرئيسية، بينما يرفض آخرون التأجيل لاعتقادهم أن الاستحقاق الانتخابي في الاقليم يجب أن يمضي وفقا للسياقات الدستورية والقانونية.

وجاء قرار المحكمة الاتحادية في السابع من ايار 2024 الذي تضمن اصدار امر ولائي اوقف تنفيذ البند (ثانيا) من المادة (2) من نظام تسجيل قوائم المرشحين في انتخابات برلمان اقليم كردستان ليشير الى أن الانتخابات لا يمكن ان تجري في موعدها المحدد بسبب اهمية المادة المشار اليها التي نصت على أن يتكون برلمان اقليم كردستان 100 مقعد موزعين على 4 دوائر انتخابية. كما أن قرار مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الذي صدر في الثامن من ايار 2024 علق العمل بالإجراءات الفنية والمالية الخاصة بانتخابات برلمان الاقليم لحين حسم الدعوى المنظورة امام المحكمة الاتحادية، مما يعني ان اجراء الانتخابات مرهون بحسم هذا الملف وفقا لما تقرره المحكمة الاتحادية.

ان الجدل بشأن انتخابات برلمان اقليم كردستان الذي بدأ سياسيا لم يعد يقتصر على السياسة بعد ان انتقل هذا الملف الى المحكمة الاتحادية التي تنظر فيه وفقا للدستور والقوانين النافذة، مما يعني أن التفاهمات السياسية في حال حدثت لن تكون وحدها الحل، لأن هذه التوافقات ستجد نفسها مرهونة بما يقرره القضاء.

* باحث.

اولاً: التجربة الانتخابية في اقليم كردستان

إن عمر التجربة الانتخابية في اقليم كردستان العراق يفوق بـ 11 عاما عمر التجربة الانتخابية في العراق الاتحادي، مما يعني ان هذه التجربة تمتلك ما يؤهلها لتجاوز التحديات السياسية التي تمر بها اليوم.

وجرت اول انتخابات لبرلمان الاقليم في ايار 1992 لتولي السلطة التشريعية في كردستان استنادا الى قانون انتخاب المجلس الوطني الكردستاني رقم (1) الذي صدر عن الجبهة الكردستانية وتضمن اول الاشارات لقانون للانتخابات في الاقليم، وافرزت تلك الانتخابات فوز الحزبين الكرديين الرئيسيين بجميع المقاعد بسبب الحاجز الانتخابي الذي وضع حينها إذ حصل الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني على 100 مقعد لكل منهما 50 مقعدا وذهبت 5 مقاعد لبقية الاحزاب. وبناءً على تلك النتائج جرى انتخاب جوهر نامق من «الديمقراطي الكردستاني» رئيسا للبرلمان، ومحمد توفيق من «الوطني الكردستاني» نائبا له. وبعد شهرين على الانتخابات جرى التوافق بين الحزبين الرئيسيين على تشكيل حكومة برئاسة فؤاد معصوم جرى اقتسام وزاراتها مناصفة، وفي30 كانون الثاني 2005 جرت الدورة الثانية لانتخاب المجلس الوطني الكردستاني بالتزامن مع انتخابات الجمعية الوطنية، وتنافس 13 كيانا سياسيا في انتخابات برلمان كردستان، وشهدت هذه الدورة زيادة عدد اعضاء برلمان اقليم كردستان من 105 الى 111، وحازت ثلاث قوائم انتخابية على جميع الاصوات هي القائمة الوطنية الديمقراطية الكردستانية 104، والجماعة الاسلامية في كردستان 6 مقاعد، وقائمة الكادحين والمستقلين حصلت على مقعد واحد، وتصدرت القائمة الكردستانية نتائج انتخابات التي جرت في تموز 2009 بحصولها على 59 مقعدا، في حين تصدر الحزب الديمقراطي الكردستاني نتائج انتخابات الدورة الرابعة التي جرت عام 2013 بحصوله على 38 مقعدا تلته حركة التغيير 24 مقعدا ثم الاتحاد الوطني الكردستاني 18 مقعدا، اما اخر انتخابات لبرلمان الاقليم فقد جرت في ايلول 2018 بمشاركة 29 قائمة انتخابية تمكن 16 منها من الحصول على مقاعد، ويضم برلمان الإقليم الحالي 111 مقعدا، منها 45 مقعدا للحزب الديمقراطي الكردستاني، و21 مقعداً للاتحاد الوطني الكردستاني، و12 مقعدا لحركة التغيير، و8 لحراك الجيل الجديد، و7 للجماعة الإسلامية، و5 لقائمة نحو الإصلاح، ومقعد واحد لكل من قائمة سردم والحزب الشيوعي، و11 مقعدا للأقليات[1].

1- عبد العزيز عليوي العيساوي، انتخابات اقليم كردستان سيناريوهات عديدة أبرزها التأجيل، مركز البيان للدراسات والتخطيط، تموز 2024.

ثانياً: تعديل النظام الانتخابي

اعتمدت انتخابات برلمان اقليم كردستان منذ انطلاقها على عد الاقليم بأكمله دائرة انتخابية واحدة وفقا للقانون رقم (1) لسنة 1992 الذي حدد ايضا عدد اعضاء البرلمان بـ 111 بينهم 11 عضوا للأقليات.

وسارت التجارب الانتخابية الخمس الماضية وفقا لهذا القانون برضى اغلب القوى السياسية في اقليم كردستان، قبل ان يندلع الجدل حول انتخابات برلمان الاقليم وقانونها ليصل الى المحكمة الاتحادية التي اصدرت القرار 83 اتحادية 2023 والذي اجرى بعض التعديلات على النظام الانتخابي لبرلمان اقليم كردستان والتي يوضحها الجدول الاتي:

جدول (1): قرار المحكمة الاتحادية حول تعديل قانون رقم (1) لسنة 1992

المادة	النص بعد التعديل
المادة (1)	يتكون برلمان كردستان العراق من مائة عضو.
المادة (6) اولاً	أولاً: تحل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات محل الهيئة العليا لانتخابات برلمان كردستان العراق الواردة في هذا القانون للإشراف على انتخابات البرلمان وإدارتها.
المادة (6) رابعاً	الغيت
المادة (9)	تقسم كردستان العراق إلى مناطق انتخابية على ألا تقل عن أربع مناطق.
المادة (17)	تزود دائرة الأحوال المدنية كل مواطن أكمل الثامنة عشر من العمر ببطاقة الناخب وفق صيغة تحدد أوصافها وشكلها ببيان الهيئة العليا على أن يبرز الناخب ما يثبت شخصيته عند الاقتراع.
المادة (22)/ 1	1- لكل كيان سياسي في كردستان العراق تقديم قائمة خاصة به تتضمن أسماء مرشحيه تحتوي على نسبة لا تقل عن 30% من النساء، ويتم ترتيب اسماء المرشحين بالشكل الذي يضمن تمثيل النسبة المذكورة للنساء في البرلمان.
مواد وبنود اخرى	عدم دستورية المواد (السادسة)و(السابعة) والبند (أولاً/1و2) من المادة (السادسة والثلاثون) و(السادسة والثلاثون مكررة) والفقرة (2) من المادة (السادسة والخمسون) و(الثامنة والخمسون) من قانون انتخاب برلمان كردستان العراق رقم (1) لسنة 1992 المعدل.

من اعداد الباحث بالاعتماد على قرار المحكمة الاتحادية 83 اتحادية 2023

وأحدثت تلك التعديلات تغييرات جوهرية على طبيعة النظام الانتخابي في انتخابات برلمان اقليم كردستان، مما ادى بالنتيجة الى اختلاف النظرة السياسية لتلك التغييرات، حيث عدها البعض ضرورية، بينما تحفظ عليها آخرون.

ثالثاً: قرارات جديدة وتأجيل آخر

بعد أن كان الحديث عن وجود تأجيل جديد لانتخابات برلمان اقليم كردستان يندرج ضمن إطار التكهنات، بات هذا الامر حتميا بعد قرارين للمحكمة الاتحادية والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات حول اجراءات العملية الانتخابية في الاقليم.

وفي السابع من ايار 2024 أعلن عن قرار المحكمة الاتحادية 126/ اتحادية/ امر ولائي/ 2024 الذي صدر بناء على طلب تقدم به رئيس مجلس وزراء اقليم كردستان مسرور بارزاني، مطالبا بعدم دستورية المادة (2) من نظام تسجيل قوائم المرشحين والمصادقة عليها لانتخابات برلمان اقليم كردستان العراق رقم (7) لسنة 2024 الصادر عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات. حيث نصت المادة محل الطعن على[2]:

1-يقسم اقليم كردستان الى اربعة مناطق انتخابية: اربيل، دهوك، السليمانية، حلبجة.

2- يتكون برلمان اقليم كردستان من 100 مقعد موزعة على الدوائر الانتخابية الاتية: محافظة اربيل 34 مقعد، محافظة السليمانية 38 مقعد، محافظة دهوك 25 مقعد، محافظة حلبجة 3 مقاعد.

جدول (2): توزيع مقاعد برلمان اقليم كردستان وفقا للمادة محل الطعن

الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد
اربيل	34
السليمانية	38
دهوك	25
حلبجة	3
المجموع	100

من اعداد الباحث

2- قرار المحكمة الاتحادية 126/ اتحادية/ امر ولائي/ 2024.

وتضمن قرار المحكمة الاتحادية وقف المادة (2) من نظام تسجيل قوائم المرشحين التي تضمنت تقسيم اقليم كردستان الى أربع دوائر انتخابية توزع عليها 100 مقعد مخصصة لبرلمان الاقليم لحين حسم الدعوى.

وفي اليوم التالي لقرار المحكمة الاتحادية أصدر مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات يوم 8 ايار 2024 قرارا تضمن الاتي:

1-تعليق العمل بالإجراءات الفنية والمالية الخاصة بانتخابات برلمان اقليم كردستان العراق 2024 لحين حسم الدعوى المنظورة امام المحكمة الاتحادية بالعدد 126/اتحادية/ 2024

2- تكليف الادارة الانتخابية باتخاذ ما يلزم.

3- ينشر القرار في الموقع الالكتروني للمفوضية.

واستند المجلس في قراره على أن قرارات المحكمة الاتحادية باتة وملزمة للسلطات كافة استنادا الى نص المادة 94 من الدستور العراقي، كما ان ايقاف العمل بالمادة المذكورة اعلاه يتوقف عليه العمل بكافة الاجراءات الفنية والمالية المتعلقة بتخصيص الاجهزة وطباعة اوراق الاقتراع والاستمارات الحساسة وعمل الشركة الفاحصة وبقية الاجراءات الفنية وتنفيذ الجدول الزمني العملياتي الخاص بانتخابات برلمان اقليم كردستان، بحسب ما جاء في قرار مجلس المفوضين().

وبناء على ما تقدم، فإن تأجيل انتخابات برلمان اقليم كردستان حتى اشعار اخر بات امرا حتميا لا يقبل الشك، بعد أن قررت المحكمة الاتحادية وقف المادة التي تضمنت تقسيم اقليم كردستان الى اربع دوائر انتخابية، فضلا عن صدور قرار لمجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات علق العمل بالإجراءات الفنية والمالية الخاصة بانتخابات برلمان اقليم كردستان العراق 2024 لحين حسم الدعوى المنظورة امام المحكمة الاتحادية.

رابعاً: ابعاد التأجيل وجدوى الترحيل

على الرغم من الاستناد للدستور والقوانين النافذة في كل ما صدر من قرارات متعلقة بانتخابات برلمان اقليم كردستان، الا ان ذلك لا يعني عدم وجود ابعاد لتلك القرارات، ربما أبرزها كان مرتبطا بالنظام الانتخابي، وعلى المستوى السياسي.

1-على النظام الانتخابي

يمكن القول ان النظام الانتخابي في اقليم كردستان كان يتمتع باستقرار نسبي منذ اول انتخابات جرت بموجبه عام 1992، وحتى الانتخابات الاخيرة في الاقليم التي جرت عام 2018.

ولما كان النظام الانتخابي يمثل الالية التي يمكن عن طريقها تحويل اصوات الناخبين الى مقاعد، فإنه يتأثر بمحيطه، كما أنه يؤثر في البيئة المحيطة به بما فيها العمل السياسي، لأن مخرجاته تكون لها اثار سياسية مباشرة.

الشكل (1): النظام الانتخابي والبيئة المحيطة

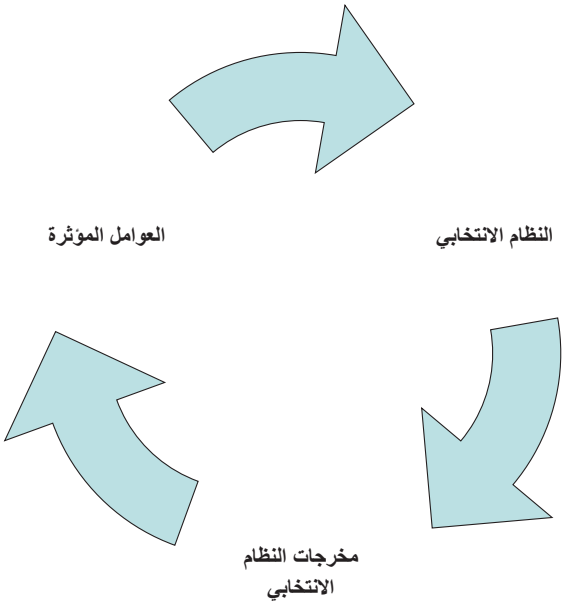

من اعداد الباحث

وبالتالي، فإننا اليوم امام نوعين من النظم الانتخابية في الاقليم، اولهما اعتبار اقليم كردستان بأجمعه دائرة انتخابية واحدة كما حدث في الانتخابات السابقة، وهذا الخيار يحظى بتأييد الحزب الديمقراطي الكردستاني، اما النوع الاخر فهو الدوائر الانتخابية الاصغر على مستوى المحافظات المنضوية ضمن اقليم كردستان والذي تؤيده احزاب كردية اخرى.

وعلى الرغم من صعوبة التنبؤ بما ستؤول اليه الاحداث في الاقليم حول النظام الانتخابي، الا أن المؤكد هو الدخول في نقاشات طويلة للتوصل الى نظام انتخابي مناسب لانتخابات برلمان الاقليم، لأن النظام الانتخابي بعد قرارات المحكمة الاتحادية المستندة للدستور لن يكون كما قبلها، أي أن هذه القرارات ستؤخذ بنظر الاعتبار عند الحوار بشأن النظام الانتخابي الانسب الذي بات امرا لا بد منه في حال رغبت القوى السياسية في الاقليم بحسم هذا الملف بدلا عن الاستمرار بترحيله.

2- على المستوى السياسي

لم يكن الخلاف السياسي على شكل الدوائر الانتخابية في اقليم كردستان خافيا على أحد، ويتضح حجم الخلاف من خلال المبررات التي ساقها كل طرف امام المحكمة الاتحادية لإثبات وجهة نظره.

والجدول الاتي يبين مبررات كل طرف والتي قدمت للمحكمة الاتحادية:

جدول (3): مبررات الخلاف حول الدوائر الانتخابية

مبررات المطالبين بتعدد الدوائر الانتخابية	مبررات الرافضين لتعدد الدوائر الانتخابية
1-اغفال مبدأ التناسب السكاني في تحديد مقاعد برلمان إقليم كردستان.	1-رفض المادة (2) من نظام تسجيل قوائم المرشحين التي قسمت الدوائر الانتخابية في الاقليم الى أربع بداعي تضمنها مخالفات دستورية.
2- القانون الذي عدّ إقليم كردستان منطقة انتخابية واحدة أفرز نتائج غير عادلة بالنسبة لانتخابات عام 2018.	2- الاعتماد في تقسيم الدوائر على من لهم حق الانتخاب وليس على عدد سكان الاقليم.
3- عدم الاعتماد على البيانات الرسمية الصادرة عن وزارتي التجارة والتخطيط في تنظيم سجل الناخبين.	3- عدم ضمان تمثيل سائر المكونات في برلمان اقليم كردستان.
4-عدم الدقة في تحديد كوتا الاقليات.	4- الخشية من مقاطعة الاقليات للانتخابات في حال عدم وجود مقاعد خاصة بها.
5- عيوب شكلية وموضوعية اخرى.	

من اعداد الباحث بالاعتماد على قرارات المحكمة الاتحادية

إن الخلاف حول شكل الدوائر الانتخابية في انتخابات اقليم كردستان بدأ سياسيا بدليل أن المدعين امام المحكمة الاتحادية في اكثر من دعوى يمثلون اطرافا سياسية مؤثرة في الاقليم، كما أن اي قرار يتم اتخاذه بشان الدوائر ستكون له انعكاسات سياسية مباشرة، كما هو الحال حين قرر الحزب الديمقراطي الكردستاني مقاطعة انتخابات برلمان الاقليم بعد تقسيم الدوائر الى اربع، وكذلك تعالي اصوات سياسية اليوم لرفض قرار المحكمة الاتحادية الجديد الذي اوقف المادة التي تقسم الدوائر الانتخابية في اقليم كردستان، مما يعني ان الازمة يمكن ان تحل سياسيا لان التفاهمات السياسية ستقلل الفجوة وتزيد من فرص انهاء الخلافات بدلا عن ترحيلها كما يحدث في كل مرة.

الخاتمة

ختاما، يمكن القول إن الازمة السياسية المرتبطة بانتخابات برلمان اقليم كردستان وطبيعة دوائرها الانتخابية ذاهبة باتجاه أحد الاحتمالات الاتية:

الاول: العودة للدائرة الانتخابية الواحدة على مستوى الاقليم. ويعد هذا الخيار صعبا في المرحلة الحالية بسبب وجود قوى سياسية رافضة له لاعتقادها انه لا يحقق العدالة الانتخابية فيما يتعلق بالتوزيع الجغرافي لأعضاء برلمان اقليم كردستان، اذ يمكن ان يضخم تمثيل بعض المناطق على حساب مناطق اخرى.

الثاني: الاقتناع بالدوائر الانتخابية الاربع في اقليم كردستان. هذا الاحتمال هو الاخر صعب التحقق في الوقت الحالي، لسببين اولهما قيام المحكمة الاتحادية بإلغاء المادة التي جاءت به، فضلا عن رفضه من قبل أطراف سياسية مؤثرة في الاقليم ترى ان هذا التقسيم اعتمد على من لهم حق الانتخاب وليس على عدد سكان الاقليم، فضلا عن انه ألغى تمثيل الاقليات في برلمان اقليم كردستان العراق.

الثالث: التوصل الى صيغة توافقية ترضي جميع او اغلب الاطراف. ويمكن ان يمثل هذا الاحتمال مخرجا يتماشى مع ما جاءت به قرارات المحكمة الاتحادية، ويحقق رغبات القوى السياسية بما لا يتعارض مع مصالح اي منها ضمن إطار الدستور والقوانين التي تحقق العدالة الانتخابية.

وترجح هذه الورقة الاحتمال الثالث كمخرج للازمة وانهاء ترحيلها بين الحين والاخر. وبهذا الصدد فإن الورقة تقترح اهمية التفكير بحلول وسط ترضي جميع او اغلب الاطراف كأن تكون هناك

دوائر متوسطة (اي ان تكون هناك دائرتين انتخابيتين في الاقليم، الاولى تضم اربيل ودهوك، والثانية تضم السليمانية وحلبجة)، وان يكون توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية وفقا لعدد السكان الفعلي انسجاما مع ما اكد عليه الدستور، مقعد لكل 100 الف نسمة، فضلا عن الابقاء على تمثيل الاقليات الذين اكد الدستور على منحهم مقاعد ضمن اطار الكوتا.